

• خزائن الكتب والمكتبات:

عندما بدأ العرب يعتنون بعلوم التفسير والحديث والشعر والخطب والأمثال والحكم، شعروا بالحاجة إلى التدوين ونسخ الكتب، وحفظها في أماكن عرفت ببيت الحكمة أو خزانة الحكمة، فكانت الكتب التي يجلبها الفاتحون من الأمم المجاورة، والكتب التي يؤلفها العلماء المسلمون تحفظ في هذه البيوت أو الخزائن لكي يتمكنوا من الرجوع إليها والإفادة منها والنقل عنها، ويلمع في العصر الأموي نجم "خالد بن يزيد بن معاوية" وهو أول شخصية اهتمت بالكتب والعلم والعلماء، وأنشأ أول مكتبة عامة في الإسلام، فقد ورث "خالد بن يزيد" مكتبة جده معاوية⁽¹⁾.

وقد تعددت دور الحكمة أو خزائن الكتب والتي اعتبرت واحدة من أهم المنشآت التعليمية التي لعبت دوراً مهماً في نشر التعليم والثقافة في بعض مدن العالم الإسلامي مثل: بغداد والموصل والبصرة ودمشق وحلب والقاهرة والقيروان وفاس وقرطبة⁽²⁾، فذكر المقدسي أنه توجد خزانة كتب في مدينة شيراز شيدها "عضد الدولة البويهري" (367-372هـ/977-983م) بما نصه: "بنى بشيراز داراً لم أر في شرق ولا غرب مثلها، ما دخلها عامي إلا افتتن بها، ولا عارف إلا استدلت بها على نعمة الجنة وطيبها...وخزانة الكتب حجرة على حدة عليها وكيل وخازن ومشرف من عدول البلد، ولم يبق كتاب صنف إلى وقته من أنواع العلوم كلها إلا وحصله فيها، وهي أزج طويل في صفة كبيرة، فيها خزائن من كل وجه، وقد ألصق إلى جميع حيطان الأزج والخزائن بيوتاً طولها قامة في عرض ثلاثة أذرع من الخشب المزوق، عليها أبواب تنحدر من فوق، والدفاتر منضدة على الرفوف، لكل نوع بيوت وفهرستان، فيها أسامي الكتب، لا يدخلها إلا وجيه"⁽³⁾.

ويفهم مما سبق أن هذه الخزانة كانت عبارة عن حجرة مستقلة، وكتبها مرتبة داخل خزائن خاصة بها، تغلق عليها أبواب تنحدر من أعلى إلى أسفل، والدفاتر منضدة على رفوف محددة لها، بالإضافة إلى

(1) فقد عرف أن "معاوية بن أبي سفيان" "رضي الله عنه" كانت له خزانة خاصة، يقيم عليها الغلمان لخدمتها وحفظها، وكان يحتفظ فيها "بكتاب الملوك وأخبار الماضين" وكذا كتب أخرى، وهي تشتمل على أخبار العرب وأيامها، وأخبار العجم وملوكها، ويجب أن يستمع لشيء منها كل ليلة، حيث يأتيه الغلمان بالكتب، ويقرؤون له مما فيها عن سير الملوك، وأخبار دولهم. للاستزادة انظر: حسين محمد سليمان: التراث العربي الإسلامي دراسة تاريخية ومقارنة، ص 170، يحيى وهيب الجبوري: الكتاب في الحضارة الإسلامية، ص 169-172.

(2) أيمن فؤاد سيد: كنوز دار الكتب المصرية، ص 8.

(3) المقدسي: أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم، ص 449.

فهارس تضم أسماء ما فيها من كتب، وكانت تخضع لإشراف وكيل يعاونه خازن ومشرف من عدول البلد⁽⁴⁾.

ومن أشهر التصاوير التي تمثل إحدى دور الكتب الإسلامية بمدينة حلوان بالعراق تصويرة من مقامات الحريري تنسب إلى بلاد الشام حوالي سنة 619هـ/ 1222م، محفوظة في المكتبة الوطنية بباريس⁽⁵⁾. (لوحة رقم 38)

• دار العلم الفاطمية في مصر:

أنشئت دار العلم في القاهرة بأمر الحاكم بأمر الله سنة 395هـ/1004م، وقد مرت بها أحداث وعصفت بها الأهواء، فقد كانت في أول إنشائها على مذهب أهل السنة، ثم تحولت بعد عام 410هـ/ 1020م لتكون مركزاً للدعوة الإسماعيلية ضد أهل السنة، ثم أغلقت عام 513هـ/ 1119م لظهور اتجاه مناهض لمذهب الدولة الديني، ثم أعيد فتحها عام 517هـ/ 1123م لتسود فيها الدعوة الإسماعيلية وحدها، ثم عند دخول "صلاح الدين الأيوبي" إلى القاهرة كانت نهاية دار العلم الفاطمية سنة 567هـ/1171م⁽⁶⁾.

وتشتمل دار الكتب المصرية بالقاهرة على مجموعة كبيرة من مخطوطات الخزائن الفاطمية⁽⁷⁾.

• خازن الكتب ودوره في الحفاظ على الكتب:

ذكر السبكي في كتابه "معيد النعم ومبيد النقم" بعض الشروط الخاصة بدور خازن الكتب في الحفاظ على الكتاب من التلف أو الضياع، وما يفعله حين إعاره الكتاب لشخص آخر، وما هي الشروط والواجبات المتبعة في ذلك، فذكر: "وحق عليه الاحتفاظ بها، وترميم شعثها، وحبكها عند احتياجها للحبك، والضنة (البخل) بها على من ليس من أهلها، وبذلها للمحتاج إليها، وأن يقدم في العارية (الاستعارة) الفقراء الذين يصعب عليهم تحصيل الكتب على الأغنياء، وكثيراً ما يشترط الواقف ألا يخرج الكتاب إلا برهن يحرز قيمته، وهو شرط صحيح معتبر، فليس للخازن أن يعير إلا برهن"⁽⁸⁾.

• استعارة الكتب ودوره في الحفاظ عليها:

(4) للاستزادة انظر: أحمد عبدالرازق أحمد: الحضارة الإسلامية في العصور الوسطى. العلوم العقلية، دار الفكر العربي، القاهرة، ط2، 1997م، ص ص 28-30.

(5) محفوظة تحت رقم 5847 ورقة 5ب. نقلاً عن: أحمد عبدالرازق أحمد: الحضارة الإسلامية في العصور الوسطى، لوحة رقم 1، ص 31.

(6) للاستزادة انظر: يحيى وهيب الجبوري: الكتاب في الحضارة الإسلامية، ص 184.

(7) أيمن فؤاد سيد: كنوز دار الكتب المصرية، ص ص 83-84.

(8) للاستزادة انظر: السبكي: معيد النعم ومبيد النقم، ص 111.

مما ساعد على إحياء وتحقيق الكتب ما تعارف عليه المسلمون من استعارة الكتب لفترة من الزمن من مالكةا، يمكن أن ينقل عنها مخطوط لنفسه، ونظام الاستعارة شجع عليه علماء المسلمين مبكرًا، فقال القاضي "وكيع": "أول بركة العلم إعارة الكتب"، وعملية إعارة الكتب أو استعارتها كانت منذ القرن الثاني الهجري-الثامن الميلادي، فقد قال "ابن شهاب" (ت 124هـ) "ليوسف بن زيد": "إياك وغلول الكتب، قال: وما غلول الكتب، قال: حبسها"، وكان أصحاب الكتب المعارة يسمحون بنقل نسخ أخرى للمستعير من الكتاب الذي استعاره، ويعطيه لذلك مدة معلومة، ومن كان يضمن بإعارة كتبه خوفًا عليها، كان يستنسخ نسخة من الكتاب المطالب إعارته، ويعطيها للمستعير ويحتفظ بالأصل عنده، وربما كانت الإعارة مهمة لإحياء الكتب والتراث بطريقة غير مباشرة، فكثيرًا ما كانت تصاب الكتب بنكبات كبيرة كالحرق والتلف للخزانة التي أعيرت منها، ولا يبق من كتب هذ الخزانة إلا الكتب المعارة، فتحفظ بها، وتصبح خسارة الكتب غير كبيرة إذا كان قد قام بنسخها المستعيرون لها من قبل⁽⁹⁾.

(9) للاستزادة انظر: حسين محمد سليمان: التراث العربي الإسلامي دراسة تاريخية ومقارنة، ص ص 173-177.